

حكم بيع وطهارة سؤر السنور في مرويات الإمام الصادق "عليه السلام"

م. شهد أحمد كاظم

الجامعة المستنصرية / كلية التربية الأساسية

shahdahmed1988@uomustansiriyah.edu.iq

07737326615

مستخلص البحث:

تناول بحثي الموسوم "حكم بيع وطهارة سؤر السنور في مرويات الإمام الصادق عليه السلام" حكم بيع وطهارة سؤر السنور في ضوء المرويات الواردة عن "الإمام الصادق" وذلك لأهمية الطهارة في ديننا الحنيف كونها شرطاً لصحة الكثير من العبادات في الإسلام، وقد تكفلت مدرسة أهل البيت "عليهم السلام" بتفسير وإبانة ما جاء في السنة النبوية المطهرة، ومما لا شك فيه أن السنة النبوية اهتمت ببيان أسس الحياة التي تضمن حقوق الإنسان وعلاقته بالمخلوقات الأخرى ونظمت العلاقة بينهما، وبينت طهارة المخلوقات ونجاستها وحكم بيعها وكيفية التعامل معها إذ دعا "الرسول الأكرم صلى الله عليه واله" وعترته الطاهرة إلى الرفق بالحيوان وإطعامه وحمايته من التعدي والإحسان له. الكلمات المفتاحية: "سؤر، طهارة، السنور، الإمام الصادق".

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على الطهر الطاهر والنجم الزاهر خاتم النبيين محمد، وعلى آله السادة الميامين، وأصحابه المنتجبين. دعت السنة النبوية المطهرة إلى ضرورة مراعاة حقوق الإنسان والحيوان، وكيفية التعامل معه، وعدم التعدي عليه، وجاءت نصوص حديثية عديدة تحرم تعذيب الحيوان والمساس بحريته، وحثت على إطعامه والشفقة عليه والرفق به، وقد نقل عن "النبي صلى الله عليه واله" أهل بيته الكثير من الأحاديث فضلاً عن المرويات الصادرة منهم "عليهم السلام" سواء في باب الطهارة أم غيرها من أبواب الفقه لذلك ارتأيت أن اكتب بحثاً خاصاً عن المرويات الخاصة بطهارة السنور وسؤره في ضوء المرويات الواردة عن "الإمام الصادق عليه السلام"، وقد افرد علمائنا الأبرار في مؤلفاتهم باباً خاصاً بأنواع الأسئار الخاصة بالدواب، وكان من بين تلك الأبواب باب طهارة سؤر السنور، ومن هؤلاء العلماء العلامة الحلي في كتاب تذكرة الفقهاء ونهاية الأحكام، الشهيد الثاني في مسالك الأفهام، والشيخ البهائي في مشرق الشمسين، والحر العاملي في كتابه وسائل الشيعة وغيرهم إذ اعتنوا ببيان كافة الروايات الفقهية الواردة عن أهل البيت "عليهم السلام" التي تتحدث عن حكم بيع السنور وطهارة سؤره.

أسباب اختيار العنوان

1. إبراز المرويات الفقهية الخاصة بطهارة السنور
2. بيان صحة مرويات طهارة السنور خصوصاً في مرويات "الإمام الصادق".

أهمية البحث

ترجع أهمية البحث إلى النقاط الآتية:

1. إظهار حقيقة طهارة سؤر السنور في ضوء مرويات "الإمام الصادق عليه السلام".
2. إبانة رحمة الرسالة المحمدية وعدلها في التعامل مع المخلوقات "الحيوان".
3. التعرف على المرويات الضابطة لعلاقة الإنسان بالحيوان.

أهداف البحث

يهدف البحث إلى ما يأتي:

1. بيان حكم بيع السنور.
2. بيان طهارة السنور في ضوء روايات "الإمام الصادق عليه السلام".
3. توضيح طهارة سؤر السنور.

مشكلة البحث

تسعى الدراسة إلى الإجابة عن التساؤلات الآتية:

1. ما هو حكم بيع السنور؟
2. ما هو حكم طهارة ونجاسة السنور؟
3. ما حكم سؤر السنور؟

منهج البحث

اعتمد هذا البحث على المنهج الاستقرائي الذي يقوم على دراسة طهارة سؤر السنور وطهارته من خلال الرجوع إلى مرويات "الإمام الصادق عليه السلام".

الدراسات السابقة

تم تناول هذا الموضوع ضمناً في البحوث الفقهية التي تناولت أنواع الأسنار، ولم أقف على دراسة بنفس العنوان والمضمون تتكلم عن حكم بيع وطهارة سؤر السنور في ضوء المرويات الواردة عن سؤر السنور إلا ما جاء في الكتب الحديثية والفقهية وشروحات الحديث تحت عنوان "أبواب الأسنار"

خطة البحث

يشتمل البحث على مقدمة، ومبحثين وخاتمة بأهم النتائج:

المقدمة تتضمن أهمية البحث، وأهدافه، ومشكلته، والدراسات السابقة، ومنهجية البحث وخطته.

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث

المطلب الأول: شذرات من حياة "الإمام الصادق عليه السلام".

المطلب الثاني: التعريف بمفاهيم البحث

المبحث الثاني: أحكام بيع وطهارة السنور في ضوء مرويات "الإمام الصادق".

وينقسم إلى:

المطلب الأول: حكم بيع السنور

المطلب الثاني: حكم طهارة السنور

المطلب الثالث: حكم طهارة اكل السنور وشربه

المطلب الرابع: حكم طهارة سؤر السنور.

وأسأل الله تعالى أن ينفع بهذه الدراسة من قرأها، وأن يجعلها عملاً صالحاً لوجهه الكريم، وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه، أنه على كل شيء قدير.

والحمد لله رب العالمين

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات البحث

المطلب الأول: شذرات من حياة "الإمام الصادق عليه السلام"
أولاً: اسمه: "جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب عليه السلام"⁽¹⁾.
ثانياً: نسبه: "ينتهي إلى هاشم من جهة الأب، وأمّه أم فروة بنت الفقيه القاسم بن محمد بن أبي بكر"⁽²⁾.
ثالثاً: مولده: "ولد بالمدينة يوم السابع عشر من ربيع الأول، وفي مصادر أخرى قيل غرة رجب سنة (83) هجرية"⁽³⁾.

رابعاً: كنيته وألقابه: "كنيته أبو عبد الله، وألقابه: الصادق، والفاضل، والكامل، والصابر والطاهر والقاهر، والباقي، والمنجي، وأشهرها ما سماه به رسول الله "صلى الله عليه وآله" وهو الصادق"⁽⁴⁾ وقد لقب "بالصادق وذلك لصدقه في مقالته وصدق حديثه"⁽⁵⁾.
خامساً: إمامته: "34 سنة، من سنة 114 حتى 148 هجرية"⁽⁶⁾.

سادساً: مدرسته: "اشتهر الإمام الصادق من العلوم ما أبهر العقول، وقد برز ومهر بتعلمه من الفقهاء والعلماء أربعة آلاف رجل، كزرارة بن أعين، وأخويه بغير وحمران، وجميل بن دراج ومحمد بن مسلم، وبريد بن معاوية العجلي، وهشام بن الحكم، وهشام بن سالم، وأبي بصير وعبد الله بن سنان، وأبي الصباح، وغيرهم من الصحابة الرواة الأفاضل، من أهل الحجاز والعراق والشام وخراسان، المشهورين من أصحاب المصنّفات المشهورة، الذين تم ذكرهم في كتب الرجال وأثنوا عليهم بما لا مزيد عليه، مع اعترافهم بتشيعهم وانقطاعهم إلى أهل البيت وقد كتبت من أجوبة مسائل الإمام الصادق أربعمئة مصنّف، تسمى الأصول في أنواع العلوم، وقد عاصر فترة ضعف وانحلال الدولة الأموية وبداية تأسيس دولة بني العباس فانتهز هذه الظروف ونشر من علوم آل محمد "صلى الله عليه وآله" ما سارت به الركبان وقد بين "عليه السلام" معالم المدرسة الفقهية وأسسها"⁽⁷⁾.
ولا وجود لأدنى شك في مهارات آل النبوة "عليهم السلام"، ونلاحظ أن من كان بصحبة الإمام كل منهم اخذ يدرك ما عندهم آل البيت من تميز الذي مكنهم من اكتساب سلوك خاص بهم حيث أصبحوا واسطة لحل المشكلات التي كانت تواجه الإنسان والمخلوقات الأخرى"⁽⁸⁾.

سابعاً: وفاته: "استشهد بالمدينة في الخامس والعشرين من شوال سنة 148 هجرية، ودفن في البقيع عند أبيه وجده علي بن الحسين وعمّه الحسن بن علي بن أبي طالب "صلوات الله عليهم اجمعين"⁽⁹⁾.

المطلب الثاني: التعريف بمفاهيم البحث

أولاً: التعريف بالسنور لغة واصطلاحاً

السنور في اللغة:

عرف أهل اللغة السنور عدة تعريفات أهمها:
قال الخليل الفراهيدي: السنور: القطعة⁽¹⁰⁾، وقال ابن منظور: "السنور الهر: والأنثى هِرّة، والجمع هِرّة"⁽¹¹⁾.

وقال الحربي في غريب الحديث: السنور: هو "الهر الذكر، والهرة الأنثى"⁽¹²⁾.
وعرفها الحموي: "السنور الهر، والأنثى سنورة"⁽¹³⁾.

فتلخص من ذلك أن السنور يحمل معنى واحداً وهو القط أو الهر، ونجد هناك ارتباطاً وثيقاً بين التعريف اللغوي والاصطلاحي للسنور فمن التعاريف الاصطلاحية التي ذكرها الأعلام:

السنور في الاصطلاح: "هو الهر"⁽¹⁴⁾.

ثانياً: التعريف بالسنور لغة واصطلاحاً

السنور في اللغة: "جمعها أسار، ويقال: إذا شربت فأسئر، أي أبقي شيئاً من الشراب في قعر الأناء"⁽¹⁵⁾.

- وقال النيسابوري: "سُور كل شيء بقيته، والفضلة البقية من كل شيء" (16). وعرفه الراغب الأصفهاني: "من قال أسارت أي أبقيت منها بقية كأنها قطعة مفردة" (17).
- السور في الاصطلاح:** لقد وردت تعريفات عديدة للنظر بمفهوم السور، ومن تلك التعريفات:
1. السور: هو "بقية الماء التي يبقونها الشارب في الإناء أو في الحوض ثم استعيرت لبقية الطعام" (18).
 2. السور: "الماء القليل الذي لاقاه فم حيوان، أو جسمه" (19).
 3. السور: "من همزها جعلها أسارت أي أفضلت من السور، وهو الباقي من الشراب في الإناء" (20).
 4. السور: "بقية الشيء أو بقية طعام الحيوان وشرابه" (21).
 5. السور: "ما باشره جسم الحيوان" (22).
- ثالثاً: تعريف الطهارة لغة واصطلاحاً**
- الطهارة لغة:** "ما تطهرت به" (23)، "الطهارة نقيض النجاسة" (24). وعرف ابن سيده الطهارة قائلاً: "مصدر قولهم طهر وطهر والطهور، وماء طهور بمعنى طاهر وجاء بمعنى الطهور والوضوء" (25).
- وعرفها ابن الأثير قائلاً: "الماء الطهور هو الذي يرفع الحدث ويزيل النجس" (26).
- الطهارة اصطلاحاً:** عند التأمل في الفاظ العلماء، نجد توافقاً في المعنى اللغوي والاصطلاحي للطهارة، وإن اختلفت الألفاظ، ومن تلك التعريفات:
1. الطهارة: "صفة حكومية توجب أن تصح لموصوفها صحة الصلاة به أو فيه أو معه" (27).
 2. "النزاهة والنقاء من الدنس والنجس" (28).
- وفي الشرع: "عبارة عن غسل أعضاء مخصوصة بصفة مخصوصة" (29).
3. "النظافة، والنقاء، والعفة ورفع النجاسة سواء من حدث أو غيره، وهي حالة تحصل بعد الوضوء والغسل والتيمم تبيح لصاحبها أحكام الطاهرين" (30).
- ومن خلال ما سبق يمكن القول بأن الطهارة هي التنظيف والنزاهة من النجاسة لضمان صحة الصلاة.
- المبحث الثاني: أحكام بيع وطهارة سور السنور في ضوء مرويات الإمام الصادق**
- المطلب الأول: حكم بيع السنور**
- اتفق العلماء على جواز بيع السنور مستدلين بذلك على المرويات الصادرة من "الإمام الصادق" عليه السلام" وصرح بذلك العلامة الحلي في التذكرة، والشهيد الثاني في مسالك الإفهام والطباطبائي في رياض المسائل، والنراقي في مستند الشيعة. وقد أورد العلامة الحلي رواية عن "ابن عباس والحسن وابن سيرين والحكم وحماد والثوري ومالك والشافعي وإسحاق وأصحاب الرأي قول الصادق: "لا بأس بثمن الهر" (31). وعلق العلامة الحلي على الرواية المذكورة قائلاً: "ولأنه ينتفع به، ويحل اقتناؤه، فجاز بيعه كغيره" (32). ويؤيده ما روي عن محمد بن مسلم، وعبد الرحمن عن الإمام الصادق عليه السلام قال: "ثمن الكلب الذي لا يصيد سحت قال ولا بأس بثمن الهر" (33).
- وعقبه الشهيد الثاني قائلاً: "وأما الهر فنسب جواز بيعه إلى علمائنا، وهو يعطي الاتفاق عليه فاستثنأه هنا حسن، ويؤيد ذلك قول الصادق عليه السلام: "لا بأس بثمن الهر" (34).
- ويظهر أن حكم الجواز إجماعي بين العلماء المتقدمين والمتأخرين إذ صرح بذلك الطباطبائي في رياض المسائل قائلاً: "فالحق الجواز مطلقاً، لطهارتها والانتفاع بها نفعا معتداً به، فتشملها الأصول والعمومات مضافاً إلى صحة عيب عن الإمام الصادق: عن الفهود وسباع الطير هل يلتبس التجارة فيها؟ قال: نعم وصحيفة محمد والبصري: لا بأس بثمن الهر" (35).
- وعلق المحقق النراقي على الروايات الواردة عن "الإمام الصادق" قائلاً: "والصحيح فيه: لا بأس بثمن الهر ولا معارض لهذه النصوص، مع صحتها واعتضاها بالأصول والشهرة العظيمة، بل

الاتفاق⁽³⁶⁾. ويتحصل مما تقدم جواز بيع السنور عند العلماء، ولا بأس بثمنه، واستدلوا بالمرويات الواردة عن الإمام الصادق، ولعل أشهر تلك المرويات "لا بأس بثمن الهر"، ولا يوجد معارض أو منافع لهذه المرويات.

المطلب الثاني: حكم طهارة السنور

اجمع العلماء على طهارة السنور، وعدم نجاسته مستشهدين بما روي عن "النبي الأكرم" وحفيده "الإمام الصادق"، وقد أورد "الشيخ الطوسي" في كتاب الخلاف ما يؤكد ذلك عن النبي أنه قال: "الهر ليس بنجس؛ لأنه من الطوافين عليكم أو الطوافات"⁽³⁷⁾.

وصحح الرواية كل من "مالك في الموطأ"⁽³⁸⁾، "وأبي داود"⁽³⁹⁾، "والترمذي"، وعلق الترمذي على الرواية قائلاً: "وهو حديث حسن صحيح، وهو أحسن شيء في هذا الباب"⁽⁴⁰⁾.

وأورد العلامة الحلي رواية أخرى بألفاظ مختلفة تنص على طهارة السنور وعدم نجاسته: "أن النبي صلى الله عليه وآله أنه دعي إلى دار فأجاب، وإلى أخرى فامتنع فطلب العلة منه فقال: أن في دار فلان كلباً فقيل: وفي دار فلان هرة، فقال: الهرة ليست بنجسة"⁽⁴¹⁾.

ويفاد مما تقدم أن السنور طاهر، وليس بنجس، ومن الطوافات ووصفها "النبي الأكرم" أنها من "اهل البيت"، وحكم بعدم كراهته.

المطلب الثالث: حكم طهارة اكل السنور وشربه

اتفق العلماء على طهارة اكل السنور وشربه وعدم نجاسته، وليس بمكروه الاستعمال مستدلين بما روي عن "الإمام الصادق" عليه السلام: "أني لا امتنع من طعام طعم منه السنور ولا من شراب شرب منه السنور"⁽⁴²⁾. وعلق البهائي على الرواية قائلاً: "ولا بأس بالوضوء بما يشرب منه السنور، ولا بأس بشربه"⁽⁴³⁾. وتبعه الخوانساري قائلاً: يفهم من الروايات المنقولة نفي الحرمة والنجاسة عن سؤر ما لا يؤكل لحمه إذا كان ماء مطلقاً⁽⁴⁴⁾. ومما روي عن "الإمام الصادق" عليه السلام أيضاً: "إن الهر سبع، ولا بأس بسؤره وإني لأستحيي من الله أن ادع طعاماً لأن الهر أكل منه"⁽⁴⁵⁾.

ومن السؤالات الفقهية التي طرحت على الإمام الصادق، "سئل الصادق" عليه السلام "عن سؤر اليهودي والنصراني؟ قال: لا، وسئل عن الكلب يشرب من الإناء؟ قال: اغسل الإناء وتعجب الصحابة من إصغاء رسول الله" الإناء للهرة فقال: إنها ليست بنجسة إنها من الطوافة عليكم جعل طهارة العين علة لطهارة السؤر"⁽⁴⁶⁾. وعلق قطب الدين البيهقي على الرواية قائلاً: "لا يكره أكل ما أكل منه السنور أو شرب"⁽⁴⁷⁾. وعقبه علي أكبر مروايد معلقاً على الرواية ذاتها: "يكره أكل سؤر الفأرة ولا يكره أكل ما أكل منه السنور أو شرب"⁽⁴⁸⁾. ومقتضى ما تقدم أن الروايات الصادرة عن "الإمام الصادق" فيها دلالة واضحة على طهارة اكل السنور وشربه، وعدم نجاسته، ولا بأس بالوضوء في الماء الذي شرب منه السنور، ولا يوجد معارض لهذه الروايات.

المطلب الرابع: حكم طهارة سؤر السنور

استدل العلماء على طهارة سؤر السنور، والوضوء فيه بما روي عن "الإمام الصادق" عليه السلام "وكان أبرزهم "الشيخ الطوسي"، و"العلامة الحلي"، و"المحقق الحلي"، و"الفيض الكاشاني" و"الصيمري"، و"التبريزي" و"العالمي"، والبههاني":

وأورد الشيخ الطوسي في كتاب الخلاف رواية عن عدم نجاسة سؤر السنور بألفاظ مختلفة: "سألت أبا عبد الله عليه السلام عن فضل الهرة، والشاة، والبقر، والإبل، والحمار، والخيول، والبغال، والوحش والسباع، فلم أترك شيئاً إلا سألته عنه، فقال: لا بأس به"⁽⁴⁹⁾.

والمراد بـ"فضل أو الفضلة" في الروايات الواردة عن "الإمام الصادق" عليه السلام: "هي السؤر أي ما باشره فم الحيوان"⁽⁵⁰⁾.

ومثل ذلك ما أورده العلامة الحلي: "سئل الصادق عن السنور؟ قال: لا بأس أن يتوضأ من فضلها، إنما هي من السباع"⁽⁵¹⁾. وحكم البهبهاني بطهارة سور السنور إذ قال: "يظهر من الرواية طهارة السباع كلها من الطيور كانت أو غيرها"⁽⁵²⁾. وأورد العلامة الحلي رواية بألفاظ أخرى عن "الإمام الصادق" عن ابن أبان عن الحسين عن حماد عن ابن عمار عن "أبي عبد الله" عليه السلام "في الهرة أنها من أهل البيت ويتوضأ من سورها"⁽⁵³⁾. وعلق المحقق الحلي على روايات "الإمام الصادق" الخاصة بطهارة سور الهرة قائلاً: "إذا أكلت الهرة ميتاً ثم شربت لم ينجس الماء، وإن قل"، مستدلاً برواية أخرى رواها زرارة عن الإمام الصادق: "إن الهرة سبع ولا بأس بسورها، وأني لأستحي من الله أن أدع طعماً لأن الهرة أكل منه"⁽⁵⁴⁾. وعقبه الصيمري قائلاً: "أجمع العلماء على طهارة سورها، لأن الهرة طاهرة وسورها طاهر"⁽⁵⁵⁾. شرح الفيض الكاشاني في كتاب الوافي الرواية قائلاً: "جواز الوضوء من فضل السباع أمر محقق علل" عليه السلام "نفي البأس عنه بأنها من السباع"⁽⁵⁶⁾. وأورد "الفيض الكاشاني" مثل ذلك روايات أخرى بأسانيد وألفاظ مختلفة منها:

1. "عن ابن أبان عن الحسين عن حماد عن حريز عن محمد عن أبي عبد الله" عليه السلام "قال: "سألته عن الكلب يشرب من الإناء قال: اغسل الإناء وعن السنور قال: لا بأس أن يتوضأ من فضلها إنما هي من السباع"⁽⁵⁷⁾.

2. "عن أحمد عن عثمان عن سماعة عن أبي بصير عن أبي عبد الله" عليه السلام "قال: "ليس بفضل السنور بأس أن يتوضأ منه ويشرب ولا يشرب سور الكلب إلا أن يكون حوضاً كبيراً يستقي منه"⁽⁵⁸⁾. وأورد "التبريزي صحيحة معاوية بن عمار عن "الصادق" عليه السلام: "الهرة أنها من أهل البيت ويتوضأ من سورها"⁽⁵⁹⁾.

وعلق التبريزي على الرواية المذكورة قائلاً: "لو كانت الكراهة في سور الهرة لما كان وجه لعددها من أهل البيت والاستحياء في اجتنابه"⁽⁶⁰⁾. وعلق العاملي في المدارك على الروايات المتواترة عن "الإمام الصادق" قائلاً: تواتر عن الصادق "عليه السلام": "إن الماء طاهر لا ينجسه إلا ما غير لونه أو طعمه، أو رائحته"⁽⁶¹⁾. ووردت رواية أخرى عن أبي الجارود قال: إنما الهر من أهل البيت وقال أبو جعفر: توضأ من سورها واشرب"⁽⁶²⁾. ومثل ذلك: "قال "جعفر الصادق" عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب "عليهم السلام" قال: بينما رسول الله "صلى الله عليه وآله" يتوضأ، إذ لاذ به هر البيت فعرف رسول الله "صلى الله عليه وآله" أنه عطشان، فأصغى إليه الإناء حتى شرب منه الهر ثم توضأ بفضلها"⁽⁶³⁾. وعلق العاملي على الرواية قائلاً: "هذا الخبر صريح في طهارة فضل الهرة"⁽⁶⁴⁾. ويستظهر مما تقدم أن الروايات الصادرة من "الإمام الصادق" فيها دلالة واضحة على طهارة سور السنور، وعدم نجاسته ولا بأس بالوضوء في الماء الذي شرب منه السنور، ولا يوجد معارض لهذه الروايات.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، اعرض في خاتمة البحث اهم النتائج التي توصلت اليها أثناء دراستي لهذا الموضوع:

1. تعددت الروايات الواردة عن الإمام الصادق "عليه السلام" في النص على طهارة اكل السنور وشربه وعدم كراهة الوضوء من سور.
2. اتفق العلماء على بيع السنور واقتنائه كونها طاهراً مستدلين بما ورد عن النبي الاكرم "صلى الله عليه وآله" وعترته الطاهرة.
3. اجمع العلماء على طهارة السنور وعدم نجاسته طبقاً للروايات الواردة عن "الإمام الصادق" "عليه السلام".

4. عدم كراهة الوضوء من سؤر السنور وفضلة مائه كونه طاهراً، وليس بنجس.
5. طعام السنور وشرابه طاهر غير مكروه ، فإذا لامس السنور أناء، وشرب منه، أو أكل من طعام فهو طاهر غير نجس.
الهوامش

- (¹) موسوعة الفقه الإسلامي طبقاً لمذهب أهل البيت(ع)، مؤسسة دائرة المعارف الفقه الإسلامي: 135.
(²) ينظر: كشف الغمة في معرفة الأنمة، الإريلي: 368/2.
(³) ينظر: جميل الإثر في نثر الدرر من وصايا حفيد البشر " صلى الله عليه واله وسلم" الإمام الصادق " عليه السلام" لأصحابه، د. ماجدة إبراهيم الباي، ود. أسماء عواد عطية الدوري، ود. لقاء غازي عبد الكريم السعدي، بحث منشور في مجلة كلية التربية الأساسية/ الجامعة المستنصرية، المؤتمر العلمي السنوي الرابع والعشرون الموسوم مؤتمر كلية التربية الأساسية في مجال العلوم الإنسانية والتربوية النفسية، أيار 2024، ص 206.
(⁴) ينظر: الوسائل الاجتماعية لعمارة الأرض في مرويّات الإمام الصادق " عليه السلام" وأثارها في المجتمع، د. حسام عبد الزهرة غافل، ود. عطا فليح مهدي، بحث منشور في مجلة كلية التربية الأساسية/ الجامعة المستنصرية، المجلد 24، العدد 102، سنة 2018، ص 701.
(⁵) ينظر: الفكر الاقتصادي عند الإمام جعفر الصادق " عليه السلام" دراسة تاريخية، م.م. حكمة لفته صكر، ود. بثينة جبار زاجي، بحث منشور في مجلة كلية التربية / الجامعة المستنصرية، المجلد الأول العدد الرابع، سنة 2011، ص 229.
(⁶) ينظر: منهاج الصالحين، الخراساني: 386/1، موسوعة الفقه الإسلامي طبقاً لمذهب أهل البيت(ع)، مؤسسة دائرة المعارف الفقه الإسلامي: 136/1.
(⁷) ينظر: موسوعة الفقه الإسلامي طبقاً لمذهب أهل البيت(ع)، مؤسسة دائرة المعارف الفقه الإسلامي: 137.
(⁸) ينظر: منطق الطير عند أنمة البقيع " الأنمة علي بن الحسين السجاد، محمد الباقر وجعفر الصادق عليهم السلام أنموذجاً، د. رحيم مزهر جبر العتاي، بحث منشور في مجلة آداب المستنصرية، الجامعة المستنصرية، مجلد 39، العدد 69، سنة 2015، ص 13 و 20.
(⁹) ينظر: اختيار معرفة الرجال، الطوسي: 530/2، ومنهاج الصالحين، وحيد الخراساني: 386/1.
(¹⁰) ينظر: العين، الخليل الفراهيدي: 15/5، ومعجم مقاييس اللغة، بن فارس: 13/5.
(¹¹) لسان العرب، ابن منظور: 261/5، ومختار الصحاح ، الرازي: 352.
(¹²) ينظر غريب الحديث، الحربي: 684/2.
(¹³) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الحموي: 291/1.
(¹⁴) ينظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، عبد المنعم: 302/2.
(¹⁵) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري: 675/2.
(¹⁶) فقه اللغة وسر العربية، عبد الملك النيسابوري: 213.
(¹⁷) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: 248/1.
(¹⁸) الاصطلاحات الفقيه في الرسائل العملية، العامل: 213.
(¹⁹) معجم أفاظ الفقه الجعفري، فتح الله: 221.
(²⁰) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، التهانوي: 989/1.
(²¹) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، عبد المنعم: 226/2.
(²²) استقصاء الاعتبار في شرح الاستبصار، الشهيد الثاني: 148/1.
(²³) العين، الخليل الفراهيدي: 19/4.
(²⁴) تاج العروس، الزبيدي: 150/7.
(²⁵) المخصص، ابن سيده: 84.
(²⁶) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير: 174/3.
(²⁷) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي: 486/1.
(²⁸) معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، المنعم: 462/1.

- (²⁹) التعريفات، الجرجاني: 142/1.
- (³⁰) معجم الفاظ الفقه الجعفري، احمد فتح الله: 272.
- (³¹) تذكرة الفقهاء، العلامة الحلي: 29/10.
- (³²) تذكرة الفقهاء، العلامة الحلي: 29/10.
- (³³) روضة المتقين، المجلسي: 470/6.
- (³⁴) مسالك الأفهام، الشهيد الثاني: 126/3.
- (³⁵) رياض المسائل، الطباطبائي: 57/8.
- (³⁶) مستند الشيعة، النراقي: 102/14.
- (³⁷) الخلاف، الطوسي: 204/1.
- (³⁸) ينظر: الموطأ، مالك: 23/1، باب الطهور للوضوء، رقم الحديث: (13).
- (³⁹) ينظر: سنن أبي داود، السجستاني: 25/1.
- (⁴⁰) سنن الترمذي، الترمذي: 63/1، باب ما جاء في سور الهرة، رقم الحديث: (92).
- (⁴¹) منتهى المطلب، العلامة الحلي: 211/3.
- (⁴²) من لا يحضره الفقيه، القمي: 9/1، باب الوضوء عن سور الدواب والكلب والسنور، رقم الحديث: (11)، والحاشية على كتاب من لا يحضره الفقيه، البهائي: 88.
- (⁴³) الحاشية على كتاب من لا يحضره الفقيه، البهائي: 88.
- (⁴⁴) ينظر: مشارق الشموس، الخوانساري: 272.
- (⁴⁵) هداية الأمة إلى أحكام الأنمة، العاملي: 68/1.
- (⁴⁶) نهاية الأحكام، العلامة الحلي: 238/1.
- (⁴⁷) إصباح الشيعة بمصباح الشريعة، البيهقي: 39.
- (⁴⁸) الينابيع الفقهية، مرواريد: 172/21.
- (⁴⁹) الخلاف، الطوسي: 176/1.
- (⁵⁰) استقصاء الاعتبار في شرح الاستبصار، الشهيد الثاني: 163/1.
- (⁵¹) نهاية الأحكام، العلامة الحلي: 238/1.
- (⁵²) مصابيح الظلام، البهائي: 509/3.

المصادر والمراجع

• القرآن الكريم

1. أحاديث أهل البيت (ع) عن طرق أهل السنة، مهدي الحسيني الروحاني، (د.ط)، (1421هـ).
2. اختيار معرفة الرجال، محمد بن الحسن الطوسي (ت: 460هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجاني، مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، (د.ط)، (د.ت).
3. استقصاء الاعتبار في شرح الاستبصار، محمد بن الحسن بن الشهيد الثاني، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، مطبعة ستاره، ط1، (1419هـ).
4. إصباح الشيعة بمصباح الشريعة، قطب الدين البيهقي الكيدري، تحقيق: إبراهيم البهادري، قم، مطبعة اعتماد، ط1، (1416هـ).
5. الاصطلاحات الفقيه في الرسائل العملية، ياسين عيسى العامل، بيروت، دار البلاغة للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، (1993م).
6. تاج العروس، محب الدين محمد مرتضى الزبيدي (ت: 1205هـ)، تحقيق: علي شيري، بيروت، دار الفكر (د.ط)، (1414هـ).

7. تذكرة الفقهاء، الحسن بن يوسف بن المظهر العلامة الحلي(ت:726هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، قم، مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، ط1، (1420هـ).
8. التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: 816هـ)، بيروت، دار الكتب العلمية ط1، (1983).
9. تلخيص الخلاف و خلاصة الاختلاف، مفلح بن حسن الصيمري(ت:676هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، قم، مؤسسة سيد الشهداء (ع)، ط1، (1408هـ).
10. تنقيح مباني العروة (كتاب الاجتهاد والتقليد والطهارة)، جواد التبريزي(ت:1427هـ)، قم، دار الصديقة الشهيدة (سلام الله عليها)، ط2، (1429هـ).
11. التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد بن علي بن زين العابدين المناوي(ت:1031هـ)، بيروت، دار الفكر المعاصر، ط1، (1410هـ).
12. جامع احاديث الشيعة، حسين البروجردي(ت:1383هـ)، قم، المطبعة العلمية، (1400هـ).
13. جميل الإثر في نشر الدرر من وصايا حفيد البشر {صلى الله عليه واله وسلم} الإمام الصادق {عليه السلام} لأصحابه، د. ماجدة إبراهيم الباوي، ود. أسماء عواد عطية الدوري، ود. لقاء غازي عبد الكريم السعدي، بحث منشور في مجلة كلية التربية الأساسية/ الجامعة المستنصرية، المؤتمر العلمي السنوي الرابع والعشرون الموسوم مؤتمر كلية التربية الأساسية في مجال العلوم الإنسانية والتربوية النفسية، أيار 2024.
14. الحاشية على كتاب من لا يحضره الفقيه، البهائي (ت:1031هـ)، تحقيق: فارس حسون كريم، قم، مطبعة ستاره، ط1، (1424هـ).
15. الخلاف، الطوسي(ت:460هـ)، تحقيق: جماعة من المحققين، قم، مؤسسة النشر الإسلامي ط2، (1407هـ).
16. روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه، محمد تقي المجلسي(ت:1070هـ)، تحقيق: حسين الموسوي قم، المطبعة العلمية، (د.ط)، (د.ت).
17. رياض المسائل، علي الطباطبائي(ت:1231هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، قم، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ط1، (1419هـ).
18. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني(ت:275هـ)، تحقيق: سعيد محمد اللحام، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، (1410هـ).
19. سنن الترمذي، الترمذي(ت:279هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، (1403هـ).
20. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري(ت:393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت، دار العلم للملايين، ط4، (1407هـ).
21. العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي(ت:175هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي، مؤسسة دار الهجرة، ط2 (1410هـ).
22. غريب الحديث، إسحاق إبراهيم الحربي(ت:285هـ)، تحقيق: سليمان بن إبراهيم بن محمد العاير، جدة، دار المدينة للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، (1405هـ).
23. فقه اللغة وسر العربية، عبد الملك النيسابوري (ت:429هـ)، تحقيق: فائز محمد وأخر، بيروت، دار الكتاب العربي، ط2، (1996م).
24. الفكر الاقتصادي عند الإمام جعفر الصادق {عليه السلام} دراسة تاريخية، م.م. حكمة لفته صكر، ود. بثينة جبار زاجي، بحث منشور في مجلة كلية التربية / الجامعة المستنصرية، المجلد الأول العدد الرابع، سنة 2011.
25. كشف الغمة في معرفة الأنمة، علي بن أبي الفتح الإربلي(ت:693هـ)، بيروت، دار الأضواء، (د.ط)، (د.ت).
26. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي ابن منظور الأنصاري(ت:711هـ)، نشر أدب الحوزة، (د.ط)، (1405).
27. مختار الصحاح، محمد أبو بكر الرازي(ت:721هـ)، ضبط وتصحيح: أحمد شمس الدين، لبنان، دار الكتب العلمية، ط1، (1994م).
28. المخصص، علي بن إسماعيل ابن سيده(ت:458هـ)، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، (د.ط)، (د.ت).
29. مدارك الأحكام، محمد العاملي(ت:1009هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، قم، مطبعة مهر، ط1، (1410هـ).

30. مسالك الأفهام، زين الدين علي العاملي الشهيد الثاني (ت: 965هـ)، تحقيق: مؤسسة المعارف الإسلامية، قم مطبعة فروزين، ط1، (1414هـ).
31. مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، حسين النوري (ت: 1320هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، لبنان، مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، ط1، (1987م).
32. مستند الشيعة، احمد بن محمد مهدي المحقق النراقي (ت: 1244هـ)، قم، مطبعة ستاره، ط1، (1418هـ).
33. مشارق الشموس، حسين جمال الدين الخوانساري (ت: 1099هـ)، قم، مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث (د.ط)، (د.ت).
34. مصابيح الظلام في شرح مفاتيح الشرائع، محمد باقر الوحيد البهبهاني، (1206هـ)، قم، مؤسسة المجدد الوحيد البهبهاني، ط1، (1424هـ).
35. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الحموي (ت: نحو 770هـ)، بيروت المكتبة العلمية، (د.ط)، (د.ت).
36. المعالم الماثورة، محمد علي الإسماعيل پور، بحث ميرزا هاشم الأملي، قم، المطبعة العلمية، ط1، (1406هـ).
37. المعبر في الشرح المختصر، جعفر بن الحسن المحقق الحلي (ت: 676هـ)، تحقيق: جماعة من المحققين، قم، مؤسسة سيد الشهداء (ع)، ط2، (1364ش).
38. معجم ألفاظ الفقه الجعفري، أحمد فتح الله، الدمام، مطابع المدوخل، ط1، (1995م).
39. معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، محمود المنعم، القاهرة، دار الفضيلة، (د.ط)، (د.ت).
40. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا الرازي، (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (د.ط)، (1979م).
41. المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: 502هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، لبنان، دار المعرفة، (د.ط)، (د.ت).
42. مناهج الأخيار في شرح الاستبصار، احمد بن زين العابدين العلوي العاملي (ت: 1060)، (د.ط)، (د.ت).
43. منتهى المطلب، العلامة الحلي، مؤسسة الطبع والنشر في الآستانة الرضوية المقدسة، ط1، (1414هـ).
44. منطق الطير عند أئمة البقيع "الأئمة علي بن الحسين السجاد، محمد الباقر وجعفر الصادق {عليهم السلام} أنموذجاً، درحيم مزهر جبر العتابي، بحث منشور في مجلة آداب المستنصرية، الجامعة المستنصرية، مجلد 39، العدد 69، سنة 2015.
45. من لا يحضره الفقيه، محمد بن علي بن الحسين القمي الصدوق (ت: 381هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، قم، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، ط2، (د.ت).
46. منهاج الصالحين، وحيد الخراساني، (د.ط)، (د.ت).
47. موسوعة الفقه الإسلامي طبقاً لمذهب أهل البيت (ع)، مؤسسة دائرة المعارف الفقه الإسلامي، تحقيق: مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، قم، ط1، (2002م).
48. موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي التهانوي (ت: 1158هـ)، تحقيق: علي دحروج، لبنان، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، (1996م).
49. الموطأ، مالك بن انس (ت: 179هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، (د.ط)، (1406هـ).
50. نهاية الأحكام، الحسن بن يوسف بن المظهر العلامة الحلي (ت: 726هـ)، تحقيق: مهدي الرجائي، قم، مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر، ط2، (1410هـ).
51. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين ابن الأثير (ت: 606هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي وآخر، قم، مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع، ط4، (1364).
52. هداية الأمة إلى أحكام الأئمة، محمد بن الحسن الحر العاملي (ت: 1104هـ)، مشهد، مجمع البحوث الإسلامية، ط1، (1412هـ).

53. الوافي، محسن الفيض الكاشاني (ت:1091هـ)، تحقيق : ضياء الدين الحسيني ،أصفهان، مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي (ع) العامة، ط1، (1406هـ).
54. الوسائل الاجتماعية لعمارة الأرض في مرويات الإمام الصادق {عليه السلام} وآثارها في المجتمع، د.حسام عبد الزهرة غافل، ود.عطا فليح مهدي، بحث منشور في مجلة كلية التربية الأساسية/ الجامعة المستنصرية، المجلد 24، العدد 102، سنة 2018.
55. الينابيع الفقهية، علي أصغر مرواريد، لبنان، دار التراث، ط1، (1990هـ).

Sources and References

- 1.Hadiths of Ahl al-Bayt (peace be upon him) through the paths of Ahl al-Sunnah, Mahdi al-Husseini al-Rawhani, (d. i.), (1421AH)
- 2.Ikhtiyar Ma'rifat al-Rijal, Muhammad ibn al-Hasan al-Tusi (d. 460AH), edited by: Sayyed Mahdi al-Raja'i, Aal al-Bayt (peace be upon him) Foundation for the Revival of Heritage, (D. I.), (D. T.).
3. An investigation into the explanation of clairvoyance, Muhammad bin Al-Hasan bin Al-Shahid Al-Thani, edited by: Al-Bayt Foundation, peace be upon them, for reviving heritage, Qom, Satara Press, 1st edition, (1419AH.)
4. Illuminating the Shiites with the Lamp of Sharia, Qutb al-Din al-Bayhaqi al-Kaydari, edited by: Ibrahim al-Bahadari Qom, Etemad Press, 1st edition, (1416AH)
5. The jurist's terminology in practical messages, Yassin Issa Al-Amel, Beirut, Dar Al-Balagha for Printing, Publishing and Distribution, 1st edition, (1993 AD).
6. Taj Al-Arous, Mohib Al-Din Muhammad Mortada Al-Zubaidi (d. 1205AH), edited by: Ali Shiri, Beirut, Dar Al-Fikr, (ed.), (1414AH).
- 7.Tadhkirat al-Fuqaha', Al-Hasan bin Yusuf bin Al-Mazhar Al-Allamah Al-Hilli (d. 726 AH), edited by: The Aal Al-Bayt (peace be upon him) Foundation for Reviving Heritage, Qom, Al-Bayt (peace be upon him) Foundation for Reviving Heritage, 1st edition, (1420 AH).
8. Definitions, Ali bin Muhammad bin Ali Al-Zain Al-Sharif Al-Jurjani (d. 816 AH), Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1st edition, (1983).
9. Summary of the Disagreement and Conclusion of the Disagreement, Muflih bin Hassan al-Saymari (d. 676AH), edited by: Sayyed Mahdi al-Raja'i, Qom, Sayyid al-Shuhada (peace be upon him) Foundation, 1st edition, (1408AH)
- 10.Revising Mabiani al-Urwah (The Book of Ijtihad, Imitation, and Purity), Jawad al-Tabrizi (d. 1427AH), Qom, Dar al-Siddiq al-Shahidah (may God's peace be upon her), 2nd edition, (1429AH)
11. Al-Taqqif Ala Māmāt Al-Definitions, Zain Al-Din Muhammad bin Ali bin Zain Al-Abidin Al-Manawi (d. 1031 AH), Beirut, Dar Al-Fikr Al-Mu'asyram, 1st edition, (1410 AH).
- 12.
12. Collection of Shiite Hadiths, Hussein al-Boroujerdi (d. 1383 AH), Qom, Scientific Press, (1400 AH).
13. Beautiful impact in prose of pearls from Wasabiya, the grandson of humans, may God's prayers and peace be upon him and his family, Imam al-Sadiq, peace be upon him, and his companions, Magda Ibrahim al-Bawi, Asmaa Awwad Attiya al-Duri, and a meeting with Ghazi Abdul Karim al-Saadi, research published in the Journal of the

College of Basic Education/University. Al-Mustansiriya, the twenty-fourth annual scientific conference titled Conference of the College of Basic Education in the field of humanities and psychological education, May 2024.

14. The footnote to the book of the one whom the jurist does not attend, Al-Baha'i (d. 1031AH), edited by: Faris Hassoun Karimqam, Satara Press, 1st edition, (1424)
15. Disagreement, Al-Tusi (d. 460AH), edited by: A group of investigators, Qom, Islamic Publishing Foundation, 2nd edition, (1407AH)
16. Rawdat al-Muttaqin fi Sharh Min La Hudhuruh al-Faqih, Muhammad Taqi al-Majlisi (d. 1070 AH), edited by: Hussein al-Musawi, Qom, Scientific Press, (ed.), (ed. ed.).
17. Riyad al-Masa'il, Ali al-Tabataba'i (d. 1231 AH), edited by: Islamic Publishing Foundation, Qom, Islamic Publishing Foundation affiliated with the Association of Teachers, 1st edition, (1419 AH)
18. Sunan Abi Dawood, Sulayman ibn al-Ash'ath al-Sijistani (d. 275 AH), edited by: Sa'id Muhammad al-Lahham, Beirut, Dar al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, 1st edition, (1410 AH)
19. Sunan al-Tirmidhi, al-Tirmidhi (d. 279 AH), edited by: Abdul-Wahhab Abdul-Latif, Beirut, Dar al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, 2nd edition, (1403 AH)
20. al-Sihah Taj al-Lugha wa Sihah al-Arabiyyah, Ismail ibn Hammad al-Jawhari (d. 393 AH), edited by: Ahmad Abdul-Ghafur Attar, Beirut, Dar al-Ilm lil-Malayin, 4th edition, (1407 AH).
21. Al-Ain, Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi (d. 175 AH), edited by: Mahdi Al-Makhzoumi, Dar Al-Hijrah Foundation, 2nd edition, (1410 AH.)
22. Gharib Al-Hadith, Ishaq Ibrahim Al-Harbi (d. 285 AH), edited by: Suleiman bin Ibrahim bin Muhammad Al-Ayyar, Jeddah, Dar Al-Madinah for Printing, Publishing and Distribution, 1st edition, (1405 AH.)
23. Fiqh Al-Lughah and the Secret of Arabic, Abdul Malik Al-Nishaburi (d. 429 AH), edited by: Faiz Muhammad and others, Beirut, Dar Al-Kitab Al-Arabi, 2nd edition, (1996 AD)
24. Economic Thought of Imam Jaafar Al-Sadiq (peace be upon him) A Historical Study, Wisdom Lafta Sakr, and Buthaina Jabbar Zaji, a research published in the Journal of the College of Education / Al-Mustansiriya University, Volume 1, 2011.
25. Kashf Al-Ghummah fi Ma'rifat Al-A'immah, Ali bin Abi Al-Fath Al-Irbili (d. 693 AH), Beirut, Dar Al-Adwaa, (n.d.), (n.d.).
26. Lisan Al-Arab, Ibn Manzur (d. 711 AH), Publishing Adab Al-Hawza, (n.d.), (1405)
27. Mukhtar Al-Sihah, Muhammad Abu Bakr Al-Razi (d. 721 AH), Edited and Corrected by: Ahmad Shams Al-Din, Lebanon, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1st ed., (1994).
28. Al-Mukhtas, Ali bin Ismail bin Sidah (d. 458 AH), Investigation: Committee for the Revival of Arab Heritage, Beirut, Dar for the Revival of Arab Heritage, (n.d.), (n.d.).
29. Madarik al-Ahkam, Muhammad al-Amili (d. 1009 AH), edited by: Al-Bayt (PBUH) Foundation for the Revival of Heritage, Qom, Mehr Press, 1st ed., (1410 AH)
30. Masalik al-Afham, al-Shahid al-Thani (d. 965 AH), edited by: Islamic Knowledge Foundation, Qom, Farvardin Press, 1st ed., (1414 AH)

31. Mustadrak al-Wasa'il wa Mustanbat al-Masa'il, Hussein al-Nouri (d. 1320 AH), edited by: Al-Bayt (PBUH) Foundation for the Revival of Heritage, Lebanon, Al-Bayt (PBUH) Foundation for the Revival of Heritage, 1st ed., (1987 AD)
32. Mustanad al-Shi'a, Ahmad ibn Muhammad Mahdi al-Muhaqqiq al-Naraqi (d. 1244 AH), Qom, Setareh Press, 1st ed., (1418 AH)
33. Mashariq al-Shumus, Hussein Jamal al-Din al-Khawansari (d. 1099 AH), Qom, Al-Bayt (PBUH) Foundation for the Revival of Heritage, (D.T), (D.T)
34. Lamps of Darkness in Explaining the Keys of the Laws, Muhammad Baqir al-Wahid al-Behbahani, Muhammad Baqir (1206 AH), Qom, Al-Mujaddid al-Wahid al-Behbahani Foundation, 1st ed., (1424 AH)
35. Al-Misbah al-Munir fi Gharib al-Sharh al-Kabir, Ahmad bin Muhammad bin Ali al-Hamawi (d. circa 770 AH), Beirut, Al-Maktaba al-Ilmiyyah, (n.d.), (n.d.)
36. Al-Ma'atir al-Ma'thura, Muhammad Ali al-Isma'il Pour, Research by Mirza Hashim al-Amili, Qom, Al-Ilmiyyah Press, 1st ed., (1406 AH)
37. Al-Mu'tabar fi al-Sharh al-Mukhtasar, Ja'far bin al-Hasan al-Muhaqqiq al-Hilli (d. 676 AH), Investigation: A Group of Investigators, Qom, Sayyid al-Shuhada (AS) Foundation, 2nd ed., (1364 SH)
38. Dictionary of Ja'fari Jurisprudence Terms, Ahmad Fathallah, Dammam, Al-Madukhal Press, 1st ed., (1995 AD)
39. Dictionary of Jurisprudential Terms and Expressions, Mahmoud Al-Muneim, Cairo, Dar Al-Fadhila, (n.d.), (n.d.)
40. Dictionary of Language Standards, Ahmad bin Faris bin Zakariya Al-Razi, (d. 395 AH), edited by: Abdul Salam Muhammad Harun, Dar Al-Fikr, (n.d.), (1979 AD)
41. Vocabulary in the Strange Words of the Qur'an, Al-Hussein bin Muhammad known as Al-Raghib Al-Isfahani (d. 502 AH), edited by: Muhammad Sayyid Kilani, Lebanon, Dar Al-Ma'rifah, (n.d.), (n.d.)
42. Manhaj Al-Akhyar in Explaining Al-Istibsar, Ahmad bin Zain Al-Abidin Al-Alawi Al-Amili (d. 1060), (n.d.), (n.d.)
43. Muntaha Al-Matlab, Al-Allamah Al-Hilli, Printing and Publishing Foundation in the Holy Razavi City, 1st ed., (1414 AH)
44. The Conference of Birds in the Imams of Al-Baqi' "The Imams Ali bin Al-Hussein Al-Sajjad, Muhammad Al-Baqir and Ja'far Al-Sadiq, peace be upon them, as a model", Rahim Mazhar Jabr Al-Attabi, a research published in the Journal of Mustansiriya Literature, Al-Mustansiriya University, Volume 39, Issue 69, 2015.
45. Minhaj Al-Saliheen, Wahid Al-Khorasani, (n.d.), (n.d.)
46. He Who Is Not Attended by the Jurist, Muhammad bin Ali bin Al-Hussein Al-Qummi Al-Saduq (d. 381 AH), edited by: Ali Akbar Al-Ghafari, Qom, Islamic Publishing Foundation affiliated with the Association of Teachers, 2nd ed., (no date)
47. Encyclopedia of Islamic Jurisprudence According to the Doctrine of the Ahl Al-Bayt (peace be upon them), Islamic Jurisprudence Encyclopedia Foundation, Investigation: Islamic Jurisprudence Encyclopedia Foundation, Qom, 1st ed., (2002 AD)
48. Kashaf Encyclopedia Terminology of Arts and Sciences, Muhammad bin Ali al-Thanawi (d. 1158 AH), edited by: Ali Dahrouj, Lebanon, Lebanon Publishers Library, 1st edition, (1996 AD)

49. Al-Muwatta, Malik bin Anas (d. 179 AH), edited by: Muhammad Fuad Abdul-Baqi, Beirut, Dar Ihya al-Turath al-Arabi, (n.d.), (1406 AH)
50. Nihayat al-Ahkam, al-Hasan bin Yusuf bin al-Mazhar al-Allamah al-Hilli (d. 726 AH), edited by: Mahdi al-Rajai, Qom, Ismailian Printing and Publishing Foundation, 2nd edition, (1410 AH)
51. Al-Nihayah fi Gharib al-Hadith wa al-Athar, Majd al-Din Ibn al-Athir (d. 606 AH), edited by: Tahir Ahmad al-Zawi and others, Qom, Ismailian Printing, Publishing and Distribution Foundation, 4th edition, (1364)
52. Guidance of the Nation to the Rulings of the Imams, Muhammad bin Al-Hassan Al-Hurr Al-Amili (d. 1104 AH), Mashhad, Islamic Research Complex, 1st ed., (1412 AH)
53. Al-Wafi, Al-Faydh Al-Kashani (d. 1091 AH), edited by: Diya Al-Din Al-Hussaini, Isfahan, Imam Amir Al-Mu'minin Ali (AS) Public Library, 1st ed., (1406 AH)
54. Social means of developing the land in the narrations of Imam Al-Sadiq (AS) and their effects on society, Hussam Abdul Zahra Ghafel, and Atta Falih Mahdi, a research published in the Journal of the College of Basic Education/Al-Mustansiriya University, Volume 24, Issue 102, 2018.
55. Al-Yanabi Al-Fiqhiyya, Ali Asghar Marwarid, Lebanon, Dar Al-Turath, 1st ed., (1990 AH)

- (⁵³) المعالم المأثورة، الإسماعيل پور: 390/1.
- (⁵⁴) المعتبر في الشرح المختصر، المحقق الحلي: 99/1.
- (⁵⁵) تلخيص الخلاف و خلاصة الاختلاف، الصيمري: 66/1.
- (⁵⁶) ينظر: الوافي، الفيض الكاشاني: 73/6، أبواب أحكام المياه، باب أسنار الحيوانات والتوضؤ بها، رقم الحديث : (3791).
- (⁵⁷) الوافي، الفيض الكاشاني: 72/6، أبواب أحكام المياه، باب أسنار الحيوانات والتوضؤ بها، رقم الحديث : (3791).
- (⁵⁸) ينظر: الوافي، الفيض الكاشاني: 74/6، أبواب أحكام المياه، باب أسنار الحيوانات والتوضؤ بها، رقم الحديث : (3796).
- (⁵⁹) جامع احاديث الشيعة، البروجردي: 56/2، باب طهارة سور الهرة وجواز التوضؤ والشرب منه، رقم الحديث: (1275)، وتنقيح مباني العروة ، التبريزي: 540/1.
- (⁶⁰) تنقيح مباني العروة ، التبريزي: 540/1.
- (⁶¹) مدارك الأحكام، العاملي: 39/1.
- (⁶²) أحاديث أهل البيت (ع) عن طرق أهل السنة، الروحاني: 48.
- (⁶³) مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، النوري: 220/1، أبواب الأسنار، باب طهارة سور السنور وعدم كراهته، رقم الحديث : (408).
- (⁶⁴) مناهج الأخيار في شرح الاستبصار، العاملي: 35/1.

**The ruling on selling and purifying feline curtains in the narrations of
"Imam al-Sadiq, "peace be upon him
Lest.shahad Ahmed Kazem**

Al-Mustansiriya University / College of Basic Education
shahdahmed1988@uomustansiriyah.edu.iq
07737326615

Abstract:

My research entitled " The Ruling on Selling and Purifying the Leftovers of Cats in the Narrations of Imam al-Sadiq (peace be upon him)" deals with the ruling on selling and purifying the leftovers of cats in light of the narrations reported from Imam al-Sadiq, due to the importance of purity in our true religion, as it is a condition for the validity of many acts of worship in Islam. The Ahl al-Bayt School has undertaken to interpret and clarify what came in the Prophetic Sunnah, and there is no doubt that the Prophetic Sunnah was concerned with clarifying the foundations of life that guarantee human rights and his relationship with other creatures, and regulated the relationship between them, and clarified the purity and impurity of creatures and the ruling on selling them and how to deal with them, as the Noble Messenger (may God bless him and his family) and his pure family called for kindness to animals and feeding them, protecting them from aggression, and being kind to them.

Keywords: (Leftovers, purity, cat, Imam al-Sadiq)